



المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بالنقع

مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي

برقم ٤٣٦٢ وتاريخ ١٤٤٣/٠٩/٢٦ هـ

الرقم:

التاريخ: / /

المرفقات:

الموضوع:

رؤية
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

سياسة

"الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها"

جمعية التنمية الأهلية

بالنقع

مسجلة برقم ٤٣٦٢ وتاريخ ١٤٤٣/٩/٢٦ هـ



SA7280000407608010333234



NqaaTanmiah



tanmiah.nqaa@gmail.com



0558877554

القصيم . النقع

مقدمة :

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية إتباعها بخصوص إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

النطاق :

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية وبالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذيين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق :

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية، وتشمل الآتي :

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى
- سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحا به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحا به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) ويبين فيه بتاريخ الانتهاء والسبب
- سجل اجتماعات الجمعية العمومية
- سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة
- السجلات المالية والبنكية والعهد
- سجل الممتلكات والأصول
- ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات
- سجل المكاتبات والرسائل
- سجل الزيارات
- سجل التبرعات

تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها الوزارة أو الجهة المشرفة على الجمعية. ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلس الإدارة تحديد المسئول عن ذلك.

الاحتفاظ بالوثائق :

- يتم حفظ جميع الوثائق التي لدى الجمعية لمدة ١٠ سنوات وفقا للتعاميم
- كما توجد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.
- تحتفظ الجمعية بنسخة إلكترونية لكل ملف أو مستند حفاظا على الملفات من التلف عند المصائب الخارجة عن الإرادة مثل النيران أو الأعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات
- يتم حفظ النسخ الإلكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها
- يتم حفظ الوثائق بطريقة منظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مظنة الفقدان أو السرقة أو التلف.

إتلاف الوثائق :

- يتم التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها بفرمها مع الاحتفاظ بالنسخ الإلكترونية لها ويتولى ذلك مستودع الجمعية .
- تصدر مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.
- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضرا رسميا ويتم الاحتفاظ به في الارشيف مع عمل نسخ للمسؤولين المعنيين .



الرقم:

التاريخ: / /

المرفقات:

الموضوع:

اعتماد أعضاء مجلس إدارة الجمعية

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١.	بدر بن جزاء بن محمد الحربي	رئيس المجلس	
٢.	نافع بن غازي بن عياده القويماني	نائب الرئيس	
٣.	هايف بن محمد بن عويضة الحربي	المشرف المالي	
٤.	عبدالله بن عبيد بن صعيوان الحربي	عضو	
٥.	متعب بن صياح بن حليفان الحربي	عضو	
٦.	تركي بن مفرح بن حامد الحربي	عضو	
٧.	ظاهر بن سالم بن ظاهر الحربي	عضو	
٨.	سظام بن هليل بن مسند الحربي	عضو	
٩.	خلف بن عيسى بن محمد الحربي	عضو	

